بيت مال المسلمين في عهد الإمام علي (عليه السلام): دراسة تاريخية في إدارة المال العام

The House of Muslim money in the era of Imam Ali (peace be upon him): a historical study in the management of public money

مشعل عبدالله فرحان دحام

٠٧٨٣١٤٤٦٠٥٢

mshlfrhan763@gmail.com

الخلاصة

خلصت هذه الدراسة إلى أن سياسة الإمام علي (عليه السلام) في إدارة بيت مال المسلمين شكّلت نموذجًا متقدمًا في الفكر المالي الإسلامي، إذ قامت على الجمع بين القيم الأخلاقية ومتطلبات الواقع الاقتصادي. وقد اتضح أن الإمام تعامل مع المال العام بوصفه أمانة إلهية، لا مجال فيها للمحاباة أو الاستئثار، وأن العدالة والمساواة كانتا الركيزة الأساسية في توزيع الموارد.

كما بيّنت الدراسة أن ضوابط الإنفاق التي وضعها الإمام، مثل المساواة في العطاء، ومنع الامتيازات الطبقية، والرقابة الصارمة على الولاة، أسهمت في الحد من الفساد المالي وحماية المال العام. وأظهرت النتائج أن بيت المال لم يكن مجرد خزينة، بل أداة فاعلة لتحقيق التنمية الاقتصادية وضمان حد الكفاية للفئات الضعيفة.

وأثبتت التجربة العلوية أن العدالة في التوزيع تمثل شرطًا أساسًا للاستقرار الاجتماعي، وأن التنمية الحقيقية لا تتحقق بتكديس الثروة، بل بتوجيهها نحو إعمار الأرض وخدمة الإنسان. وبذلك، تمثل سياسة الإمام علي (عليه السلام) مرجعًا تاريخيًا مهمًا لدراسة المالية العامة في الإسلام.

الكلمات المفتاحية : بيت المال ، السياسة المالية ، العدالة الاقتصادية.

Abstract

This study concluded that the policy of Imam Ali (peace be upon him) in managing the Muslim financial house constituted an advanced model in Islamic Financial thought, as it was based on combining moral values and the requirements of economic reality. It turned out that the imam treated public money as a divine trust, in which there is no room for favoritism or exclusivity, and that justice and equality were the main pillars in the distribution of resources.

The study also showed that the spending controls set by the imam, such as equality in giving, preventing class privileges, and strict control over governors, contributed to reducing financial corruption and protecting public money. The results showed that the House of money was not just a Treasury, but an effective tool for achieving economic development and ensuring the adequacy of vulnerable groups.

The Alawite experience proved that distributive justice is a prerequisite for social stability, and that real development is achieved not by accumulating wealth, but by directing it towards the reconstruction of the land and the service of man. Thus, the policy of Imam Ali (PBUH) is an important historical reference for the study of Public Finance in Islam.

Keywords: House of money, fiscal policy, economic justice.

المقدمة

يُعدّ المال العام أحد أهم مقومات قيام الدولة واستقرارها، إذ ترتبط به قدرة السلطة على تحقيق العدالة الاجتماعية وضمان الحقوق الاقتصادية للأفراد. وقد أولى الإسلام منذ بداياته اهتمامًا بالغًا بتنظيم الموارد المالية وضبط آليات تحصيلها وإنفاقها، فجاء نظام بيت مال المسلمين بوصفه مؤسسة محورية لإدارة المال العام وفق ضوابط شرعية وأخلاقية دقيقة. وتبرز أهمية دراسة بيت المال في عهد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لكونها تمثل مرحلة مفصلية في التاريخ الإسلامي، اتسمت باضطرابات سياسية وتحديات اقتصادية عميقة. لقد تسلّم الإمام علي (عليه السلام) الخلافة في ظرف تَفاقمت فيه الاختلالات المالية، وبرزت فيه مظاهر التفاوت الطبقي والفساد الإداري، نتيجة سياسات سابقة أسهمت في تركّز الثروة بيد فئات محددة. ومن هنا، جاء مشروعه الإصلاحي ليؤسس لسياسة مالية قائمة على العدالة والمساواة، وإعادة الاعتبار للمال العام بوصفه حقًا مشتركًا لجميع المسلمين.

وتسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على منهج الإمام علي (عليه السلام) في إدارة بيت مال المسلمين، وتحليل أسس سياسته المالية، وبيان دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية وعدالة التوزيع. كما تحاول إبراز القيمة التاريخية والفكرية لهذه التجربة، وإمكانية الإفادة منها في معالجة قضايا المال العام في الواقع المعاصر، لاسيما في الدول التي تعاني من الفساد وضعف العدالة المالية.

مشكلة البحث:

تتمثّل المشكلة الرئيسة للبحث في كيفية معالجة الإمام علي (عليه السلام) للاختلالات المالية والإدارية التي ورثها عن العهد السابق، وتطبيقه لسياسة مالية عادلة في ظل واقع اجتماعي وسياسي مضطرب، كانت تهيمن فيه فئات بعينها على موارد الدولة، مما نتج عنه تمييز وفوارق اقتصادية.

ونستخلص من الاشكالية السؤال الاتي:

كيف أسهمت السياسة المالية للإمام علي (عليه السلام) في إرساء مبادئ العدالة الاجتماعية، ومحاربة الفساد المالي، وإعادة توزيع الثروات في الدولة الإسلامية؟

اهمية البحث:

تبرز أهمية هذا البحث في انه يسلط الضوء على مرحلة حرجة من تاريخ الخلافة الإسلامية، والتي شهدت انقسامًا سياسيًا واختلالًا اقتصاديًا حيث يظهر منهج الإمام علي (عليه السلام) في إدارة المال العام كنموذج تطبيقي لقيم الإسلام في العدالة والمساواة ، وكذلك يُبرز مبادئ اقتصادية مبكرة قائمة على العدالة في التوزيع، ومكافحة الاحتكار، وضبط الإنفاق العام ، فمن خلال هذا البحث يمكن الإفادة من تلك التجربة في بناء رؤى معاصرة لإصلاح السياسات المالية في الدول الإسلامية لاسيما العراق .

خطة البحث

المبحث الاول : تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي

المبحث الثاني : ضوابط الانفاق عند الامام علي (ع)

المبحث الثالث: التنمية الاقتصادية وعدالة التوزيع عند الامام علي (ع)

المبحث الأول

تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي

يُعد مفهوم السياسة المالية حجر الزاوية في استقرار الدول وتنظيم علاقة السلطة بالمجتمع من الناحية المادية. ولتوضيح هذا المفهوم في عهد الإمام علي (عليه السلام)، لا بد أولاً من تأصيل المعنى لغةً واصطلاحاً، والمقارنة بين الرؤية الإسلامية والرؤية الوضعية المعاصرة.

أولاً: تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي

السياسة المالية في المنظور الإسلامي ليست مجرد أرقام وحسابات، بل هي "مجموعة التدابير والإجراءات التي تتخذها الدولة في تحصيل الموارد العامة (الأموال) وإنفاقها في وجوهها المشروعة، لتحقيق أهداف المجتمع المادية والروحية". [١] وتستمد هذه السياسة شرعيتها من القرآن الكريم والسنة النبوية، حيث يُنظر للمال على أنه "مال الله" والإنسان مستخلف فيه.

في عهد الإمام علي (عليه السلام)، تجسدت هذه السياسة في مفهوم "بيت مال المسلمين"، الذي لم يكن مجرد خزينة، بل كان أداة لتحقيق التوازن الاجتماعي. فالسياسة المالية الإسلامية تتميز بكونها سياسة "أخلاقية"، حيث لا يُفصل بين الكفاءة الاقتصادية وبين العدالة والمساواة. إنها تقوم على مبدأ "التوزيع العادل" قبل كل شيء، وهو ما أشار إليه الإمام في عهده لمالك الأشتر بضرورة النظر في عمارة الأرض أكثر من النظر في استجلاب الخراج[٢].

ثانياً: تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الوضعي

أما في الفكر الاقتصادي الوضعي، فتعرف السياسة المالية بأنها "استخدام الحكومة للإنفاق العام والضرائب للتأثير على مستوى النشاط الاقتصادي"[٣]. وهي أداة تستخدمها الدولة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، ومكافحة التضخم، أو معالجة الركود. وتعتمد الرؤية الوضعية

---

١) يوسف كمال، الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة ، دار الصحوة، القاهرة،١٩٩٠: ١٤٢.

٢) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٩١: ٣١٢.

٣) ريتشارد موسغريف، المالية العامة في النظرية والتطبيق، ترجمة حامد عبد المجيد، دار المريخ، القاهرة، ١٩٩٩: ٥٨.

غالباً على المدارس الاقتصادية المختلفة (مثل الكينزية أو الكلاسيكية)، حيث تتركز الغاية الأساسية حول تعظيم الناتج المحلي الإجمالي وتحقيق التوازن المالي، وغالباً ما تغفل الجوانب القيمية أو الروحية التي يركز عليها الاقتصاد الإسلامي، فتكون الأولوية للنمو الرقمي حتى وإن تفاوتت الطبقات الاجتماعية بشكل صارخ[١].

ثالثاً: المقارنة بين المفهومين

تكمن الفجوة بين المفهومين في "المرجعية" و"الهدف"؛ فبينما تعتمد السياسة المالية الوضعية على تشريعات بشرية قابلة للتغير وفق المصلحة السياسية الآنية، تنضبط السياسة المالية الإسلامية بضوابط شرعية ثابتة (كأوجه صرف الزكاة والخراج والفيء).

كما أن الفارق الجوهري يظهر في "العدالة التوزيعية"؛ ففي الاقتصاد الوضعي قد تتركز الثروة في يد الأقلية (الرأسمالية) بذريعة حرية السوق، بينما في منهج الإمام علي (عليه السلام)، كانت السياسة المالية تستهدف القضاء على الفوارق الطبقية، حيث يقول (عليه السلام): "ما جاع فقير إلا بما متع به غني"[٢]. وهذا يوضح أن السياسة المالية في الإسلام هي أداة "حماية اجتماعية" قبل أن تكون أداة "جباية سلطوية".

رابعاً: أهداف السياسة المالية

تتعدد أهداف السياسة المالية تبعاً للفلسفة الاقتصادية التي تنبثق منها، إلا أنها في التجربة الإسلامية، لاسيما في عهد الإمام علي (عليه السلام)، كانت تدمج بين الغايات المادية والاجتماعية في آن واحد، ويمكن تلخيص هذه الأهداف في النقاط الآتية:

١. **تحقيق العدالة الاجتماعية وتقليل التفاوت الطبقي:** يُعد هذا الهدف المحرك الأساسي لسياسة الإمام علي (عليه السلام) المالية؛ فبينما يهدف الاقتصاد الوضعي إلى تحقيق "الكفاءة في تخصيص الموارد" التي قد تخدم أصحاب رؤوس الأموال، ركزت السياسة المالية العلوية على إعادة توزيع الثروة بشكل يضمن وصول المال لمستحقيه من الفقراء والمساكين، انطلاقاً من مبدأ أن "المال مال الله والناس عباده"[٣].

---

١) رفعت المحجوب، مالية الدولة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠: ٢٥.

٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة (حكم الإمام علي)، دار المعرفة، بيروت، (بلا تاريخ): حكمة رقم ٣٢٨.

٣) شوقي أحمد دنيا، السياسة المالية في الإسلام (القاهرة: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧)، ٨٨-٩٢.

٢. **تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومكافحة الفساد:** تهدف السياسة المالية في الفكر الوضعي إلى ضبط التضخم والبطالة من خلال الأدوات الضريبية، أما في الفكر الإسلامي، فإن الاستقرار يتحقق عبر "الأمانة المالية" وضبط الرقابة على بيت المال. كان الإمام علي (عليه السلام) يهدف من سياسته إلى منع احتكار الثروة وسد أبواب الاستئثار السلطوي بالمال العام، وهو ما يُعرف حديثاً بـــ "ضبط الإنفاق العام"[١].

٣. **تنمية الموارد وعمارة الأرض:** لم يكن هدف الجباية في فكر الإمام (عليه السلام) غاية بحد ذاتها، بل كان الهدف هو "التنمية". وقد تجلى ذلك في قوله المشهور: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج"[٢]، وهذا يمثل سبقاً تاريخياً لما يُسمى اليوم "السياسة المالية التنموية" التي تهدف إلى تحفيز الإنتاج الزراعي والصناعي لضمان ديمومة الموارد.

٤. **إشباع الحاجات العامة وتوفير حد الكفاية:** بينما تكتفي السياسات المالية الوضعية بتوفير "حد الكفاف" أو إعانات البطالة، تهدف السياسة المالية الإسلامية إلى توفير "حد الكفاية" الذي يضمن كرامة الإنسان من مسكن، ومأكل، وزواج، وهو ما سعى الإمام لتطبيقه من خلال التوزيع المتساوي من بيت المال دون تمييز عرقي أو قبلي[٣].

خامساً: السياسة المالية في خلافة الإمام علي (عليه السلام) ومركزية المصلحة العامة

تميزت السياسة المالية في عهد الإمام علي (عليه السلام) بأنها لم تكن خاضعة للأهواء الشخصية أو التحالفات السياسية، بل كانت محكومة بقاعدة فقهية وإدارية ذهبية وهي أن "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة العامة". وهذا يعني أن كل درهم يخرج من بيت المال يجب أن يكون له أثر في نفع العموم لا نفع الخصوص. اذ نقل الإمام علي (عليه السلام) السياسة المالية من مفهوم "العطايا التأليفية" أو الطبقية التي سادت في فترات سابقة،

---

١) صائب عبد الحميد، تاريخ الإسلام: عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام (بيروت: دار الغدير، ٢٠٠١)، ١٥٦.

٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، رسالته إلى مالك الأشتر.

٣) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ٦٢٤.

إلى مفهوم "الحق المشاع"؛ فكان يرى أن المال هو مال المسلمين جميعاً، وأن دور الحاكم هو مجرد "خازن أمين" يوزع بالعدل ويحقق التوازن[١].

وتجلى ربط الإنفاق بالمصلحة العامة في ثلاثة مسارات أساسية:

١. **المساواة في العطاء:** حيث رفض التمييز بين المسلمين في توزيع الأموال بناءً على السابقة في الإسلام أو المكانة الاجتماعية، معتبراً أن المصلحة العامة تقتضي كفاية الجميع وإلغاء الفوارق[٢].
٢. **أولوية الإعمار على الجباية:** إذ اعتبر أن إنفاق المال في استصلاح الأراضي وشق الأنهار هو الاستثمار الحقيقي للمصلحة العامة، لأن ذلك يؤدي إلى وفرة الإنتاج واستقرار الرعية[٣].
٣. **الرقابة الصارمة:** ربط الإمام المصلحة العامة بالنزاهة، فكان يحاسب الولاة على أدق تفاصيل الإنفاق العام، منعاً لتبديد ثروات الأمة في مصالح شخصية أو فئوية[٤].

المبحث الثاني

ضوابط الإنفاق عند الإمام علي (ع)

إن الإدارة المالية في فكر الإمام علي (عليه السلام) لم تكن مجرد هيكلية إدارية لتنظيم الجباية والصرف، بل كانت ثورة على المفاهيم المادية التي استشرت في المجتمع آنذاك. لقد وضع الإمام ضوابط صارمة للإنفاق العام، استمدها من جوهر الشريعة الإسلامية، وطبقها بصرامة لم تستثنِ حتى أقرب الناس إليه. ويمكن تلمس هذه الضوابط من خلال الوقائع التاريخية الآتية:

أولاً: ضابط المساواة التامة وإلغاء الامتيازات الطبقية

---

١) محمود الخالدي، السياسة المالية في الإسلام، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٠: ٤٥.

٢) باقر شريف القرشي، نظام الحكم والإدارة في الإسلام، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٠: ٢١٢.

٣) الشريف الرضي، نهج البلاغة (رسائل الإمام علي)، دار المعرفة، بيروت، (بلا تاريخ): كتاب رقم ٥٣.

٤) صائب عبد الحميد، تاريخ الإسلام: عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، دار الغدير، بيروت، ٢٠٠١: ١٧٨.

كان الواقع المالي قبل تولي الإمام (عليه السلام) يقوم على نظام "تفضيل العطاء" بناءً على السابقة أو القبيلة. ومنذ اليوم الأول لخلافته، أعلن الإمام ضابطاً جديداً وهو "المساواة المطلقة". ويروى في الواقعة التاريخية المشهورة أن (سهل بن حنيف) جاءه ومعه غلام له أسود، فقال: يا أمير المؤمنين، كم تعطي هذا؟ فقال الإمام: "كم تأخذ أنت؟" قال: ثلاثة دنانير، وكذلك أخذ الناس. فقال الإمام: "أعطِ الغلام ثلاثة دنانير كما أخذت أنت"، فلم يفرق بين عربي وأعجمي، ولا بين سيد وعبد في العطاء من بيت المال[١].

هذه الواقعة تجسد ضابطاً اقتصادياً مفاده أن المال العام هو "حق المواطنة" وليس مكافأة على السابقة أو المنزلة الاجتماعية. وقد برر الإمام ذلك بقوله: "لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف والمال مال الله؟"[٢]. إن هذا الضابط كان يهدف إلى تذويب الفوارق الطبقية التي بدأت تنمو في المجتمع الإسلامي، وإعادة توجيه الثروة لتشمل الطبقات المحرومة.

وفي حديث اخر "دخل عليه رجال من أصحاب أمير المؤمنين (ع) فقالوا: يا أمير المؤمنين أعطِ هذه الأموال وفضّل هؤلاء الأشراف من العرب وقريش على الموالي والعجم، واستملِ من تخاف خلافه من الناس وأهل الشقاق، فقال لهم (ع): أتأمروني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه؟ والله لا أطور به ما سمر سمير، وما أمّ نجم في السماء نجماً، لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف والمال مال الله؟"[٣].

يدل هذا النص الصريح على أن الإمام علي (عليه السلام) وضع ضابطاً لا يتزحزح وهو "نزاهة الهدف المالي عن الغرض السياسي". فالإمام رفض استخدام المال العام كأداة لشراء الولاءات أو تملق أصحاب النفوذ (الأشراف). ومن الناحية الاقتصادية، يدل هذا الضابط على أن بيت المال ليس ملكية خاصة للحاكم يتصرف فيها لترسيخ سلطته، بل هو ملكية عامة للمجتمع. إن إصرار الإمام على المساواة بين (العربي والعجمي) وبين (السيد والمولى) يرسخ مبدأ "المواطنة المالية"؛ أي أن لكل فرد في الدولة حقاً ثابتاً في الثروة الوطنية بناءً على حاجته وانتمائه للمجتمع، لا بناءً على عِرقه أو نفوذه السياسي. وهذا الضابط يحمي

---

١) باقر شريف القرشي، حياة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩٠: ٢/ ١٨٨.
٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة (خطب الإمام علي)، دار المعرفة، بيروت، (بلا تاريخ): خطبة رقم ١٢٦.
٣) المصدر نفسه، خطبة رقم ١٢٦.

الدولة من ظهور "اقتصاد المحسوبية" الذي يؤدي عادةً إلى تركز الثروة في يد فئة قليلة، مما يسبب خللاً في التوازن الاجتماعي.

ثانياً: ضابط العفة عن المال العام والنزاهة الشخصية

وضع الإمام لنفسه ولعماله ضوابط أخلاقية صارمة تحول دون استغلال السلطة للثراء. ومن الوقائع التاريخية التي سجلها المؤرخون، دخول (عمرو بن العاص) على الإمام وهو في بيت المال يكتب، فأطفأ الإمام السراج وجلس في ضوء القمر، فسأله عمرو عن ذلك، فقال الإمام: "هذا السراج بزيته من مال المسلمين، وأنت جئتني في حاجة لنفسك، فلا يحل لي أن أستضيء بمالهم في حاجتك"(١).

هذا المسلك يعكس ضابط "الفصل التام بين الصرف العام والصرف الخاص". ولم يقتصر ذلك على الزهد الشخصي، بل امتد لرفض المحسوبية للأقرباء. والواقعة الأشهر هي قصة أخيه (عقيل بن أبي طالب) حين طلب من الإمام زيادة في عطائه من بيت المال لحاجته وفقره، فأحمى الإمام له حديدة وقربها منه، فلما صرخ عقيل من حرارتها، قال له الإمام كلمته الخالدة: "أتئن من حديدة أحماها إنسانها للعبه، وتجرني إلى نار سجرها جبارها لغضبه؟"(٢). إن هذه الواقعة تؤسس لضابط قانوني يحظر استخدام القرابة وسيلة للوصول إلى المال العام.

ثالثاً: ضابط الرقابة الإدارية والمحاسبة

اعتمد الإمام نظاماً رقابياً يقوم على ملاحقة الولاة في طرق إنفاقهم. ومن الوقائع التاريخية كتابته لعامله على البصرة (عثمان بن حنيف) حين بلغه أنه حضر وليمة للأغنياء جُفي عنها الفقراء، حيث وبخه قائلاً: "أما بعد يا ابن حنيف، فقد بلغني أن رجلاً من فتية أهل البصرة دعاك إلى مأدبة... فانظر إلى ما تقضمه من هذا المقضم، فما اشتبه عليك علمه فالفظه، وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه"(٣).

هذا الضابط يؤكد أن المسؤول في دولة الإمام ليس حراً في سلوكه الاستهلاكي، لأن الرفاهية المفرطة للمسؤول تؤدي بالضرورة إلى الغفلة عن حاجة الرعية. كما كان الإمام يطبق "المحاسبة الدورية"، فكان يطالب الولاة بتقديم كشوفات (الخراج) و(الصدقات) ويدقق في

---

١) ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩١: ٢/ ١١٠.

٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة (خطب الإمام علي)، مصدر سابق: خطبة رقم ٢٢٤.

٣) الشريف الرضي، نهج البلاغة (رسائل الإمام علي)، مصدر سابق: كتاب رقم ٤٥.

وجوه صرفها، وكان يقول: "أيها الناس، إني لا أحملكم على ما لا أقدر، ولكن لا بد من العدل فيكم"[١].

رابعاً: ضابط "تصفير" بيت المال ودورية التوزيع

من الضوابط الفريدة في إدارة الإمام علي (عليه السلام) هو ضابط "عدم اكتناز المال" في خزائن الدولة. كانت السياسة المالية تقضي بتوزيع الواردات فور وصولها وعدم تأخيرها. يروى أنه كان يكنس بيت المال في الكوفة في نهاية كل أسبوع بعد توزيع الأموال، ثم يصلي فيه ركعتين ويقول: "يا صفراء ويا بيضاء (يقصد الذهب والفضة) غري غيري"[٢]. والهدف الاقتصادي من هذا الضابط هو "تحريك الكتلة النقدية" في الأسواق ومنع تجميدها في مخازن السلطة، مما يسهم في إنعاش القوة الشرائية للفقراء بشكل مستمر.

خامساً: ضابط الأمانة في استرداد الأموال المنهوبة (واقعة قطائع عثمان)

"روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: خطب علي (ع) في اليوم الثاني من بيعته بالمدينة، فقال: ألا إن كل قطيعة* أقطعها عثمان، وكل مال أعطاه من مال الله، فهو مردود في بيت المال، فإن الحق القديم لا يبطله شيء، ولو وجدته قد تُزوّج به النساء، وفُرق في البلدان، لرددته إلى حاله؛ فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل، فالجور عليه أضيق"[٣].

يؤكد هذا النص المسند عن ابن عباس رغبة الإمام في تأسيس "شرعية ماليّة" تقوم على استرداد الأصول العامة. دلالة هذا الضابط هي أن الحصانة القانونية لا تمنح للأموال التي اكتُسبت بطرق غير عادلة حتى لو أصبحت "حقاً شخصياً" بالتقادم أو بالتصرف (كالزواج أو الشراء). من الناحية الاقتصادية، هذا يمثل "إعادة هيكلة الملكية العامة" لضمان عدم تركزها في يد فئة "الإقطاع السياسي" التي نشأت من القطائع الممنوحة دون وجه حق.

---

١) صائب عبد الحميد، تاريخ الإسلام: عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، دار الغدير، بيروت، ٢٠٠١: ٢٠٤.

٢) ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٥٩: ٢/ ٢٠٠.

*القطيعة: هي الأرض التي يفصلها الحاكم عن ملكية الدولة ليمنحها ملكاً خاصاً لبعض الأفراد.

٣) المصدر نفسه: ٢٦٩.

سادساً: ضابط النزاهة الشخصية ومنع المحاباة (واقعة ابنة الإمام والعقد)

"روى علي بن أبي رافع (خازن بيت مال الإمام) قال: كانت ابنة لعلِي بن أبي طالب (ع) استعارت مني عقداً من لؤلؤ كان في بيت المال بَصْرة*، فقالت: أتجمل به في أيام عيد الأضحى ثم أرده، فدفعتُه إليها، فبصر به علِي (ع) عندها فعرَفَه، فقال: من أين لها هذا؟ فأخبرته، فكتب إليّ: (أتخونُ المسلمينَ يا ابنَ أبي رافع؟)، فقلتُ: معاذ الله، إنما استعارته، فقال: (رُدّه اليوم، ولولا أنها استعارته لكانت أول هاشمية قُطعت يدها في سرقة)"[١].

هذه الرواية التي ينقلها "خازن بيت المال" بنفسه، تضع ضابطاً صارماً لمنع "استغلال النفوذ". دلالة هذا الضابط هي أن "المال العام" ليس له استثناءات عائلية. إن وصف الإمام للفعل بأنه "خيانة للمسلمين" يرفع من قيمة "الأمانة الوظيفية" لدرجة القداسة. اما اقتصادياً، هذا الضابط يمنع استنزاف الموارد في الكماليات والمظاهر الاستهلاكية لطبقة الحكام، ويوجه رسالة بأن القانون المالي يطبق بصرامة ومساواة تبدأ من بيت رأس الدولة.

سابعاً: ضابط الرقابة الشعبية وعزل الولاة (واقعة سودة الهمدانية)

"روى أبو إسحاق الهمداني عن سودة بنت عمارة الهمدانية قالت: دخلت على علي (ع) أشكو عاملاً له، فقام يصلي، فلما انصرف قال برافة: ألك حاجة؟ فأخبرته بخيانة عامله في الصدقات، فبكى ثم قال: (اللهم إني لم آمرهم بظلم خلقك)، ثم أخرج قطعة جلد فكتب فيها: (بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.. قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان.. فإذا قرأت كتابي هذا فاحتفظ بما في يدك من عملنا حتى يقدم من يقبضه منك)، فدفع الكتاب إليّ فجئت به إلى العامل فخرج من عمله"[٢].

تدل الرواية المسندة عن سودة الهمدانية على ضابط "الرقابة الجماهيرية المباشرة". دلالة هذا الضابط هي أن المواطن في دولة الإمام هو "الرقيب الأول". إن عزل العامل (الجابي) بمجرد ثبوت تجاوزه في الكيل والميزان يُظهر أن السياسة المالية مرتبطة عضوياً بالعدل الأخلاقي.

---

* البصرة: (بفتح الباء وسكون الصاد): تعني هنا الكيس أو الخرقة التي تُصر فيها الدنانير أو الجواهر (وليس مدينة البصرة).

١) باقر شريف القرشي، حياة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩٠: ج٢، ٢١٥.

٢) ابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣: ج١، ٣٣٤.

اما اقتصادياً، هذا يقلل من "تكلفة الفساد"؛ فعزل الفاسد فوراً يمنع تراكم الخسائر في بيت مال المسلمين ويحفظ حقوق المكلفين من الابتزاز.

المبحث الثالث

التنمية الاقتصادية وعدالة التوزيع عند الإمام علي (عليه السلام)

تمثل تجربة الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) في إدارة المال العام نموذجًا متقدمًا في الفكر الاقتصادي الإسلامي، إذ قامت على الجمع بين متطلبات التنمية الاقتصادية من جهة، وتحقيق العدالة الاجتماعية وعدالة التوزيع من جهة أخرى. ولم تكن سياساته المالية مجرد إجراءات إدارية ظرفية، بل انطلقت من رؤية أخلاقية وتشريعية واضحة، تستند إلى مقاصد الشريعة ومبدأ الاستخلاف، وتضع الإنسان وكرامته في صلب العملية الاقتصادية [١].

أولًا: مفهوم التنمية الاقتصادية في فكر الإمام علي (عليه السلام)

لم يُقارب الإمام علي (عليه السلام) التنمية الاقتصادية بوصفها تراكمًا للثروة أو توسعًا في الموارد فحسب، بل نظر إليها باعتبارها عملية شاملة تهدف إلى إعمار الأرض وتحقيق الكفاية العامة، مع الحفاظ على التوازن بين الإنتاج والتوزيع. ويتضح ذلك في توجيهاته الإدارية والاقتصادية، ولا سيما في عهده الشهير إلى مالك الأشتر حين ولاه مصر، إذ أكّد على أن أساس العمران وقوام الدولة هو النشاط الاقتصادي المنتج، بقوله: «ثم استوصِ بالخراج خيرًا، فإنهم عماد الدين وجماع المسلمين، وعدة الأعداء»[٢].

كما شدد الإمام على ضرورة حماية الفلاحين وأرباب الحِرَف من التعسف الضريبي، محذرًا من أن الجباية الجائرة تؤدي إلى خراب البلاد وهلاك العباد، وهو ما يعد تصورًا مبكرًا للعلاقة بين الضغط المالي وتراجع التنمية الاقتصادية[١]. وقد جسّد الإمام هذا المبدأ

---

١) محمد باقر الصدر، اقتصادنا ، دار التعارف، بيروت، ١٩٨٧: ٢١٤.

٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة، تحقيق صبحي الصالح ،دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٤: ٤٢٧.

١) أحمد أسعد محمود، السياسة الاقتصادية في خلافة الإمام علي بن أبي طالب ، دار النفائس،عمّان، ٢٠١٠: ١٣٣.

عمليًا عندما كتب إلى ولاته يأمرهم بتخفيف الخراج عن أهل الأرض إذا أصابهم جفاف أو آفة، لأن «خراب الأرض إنما يكون بإعواز أهلها»[١].

ثانيا: بيت المال أداة لتحقيق التنمية والعدالة

كان بيت مال المسلمين في عهد الإمام علي (عليه السلام) مؤسسة مالية فاعلة، تؤدي دورًا محوريًا في تحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية. فقد رفض الإمام سياسة تكديس الأموال أو تحويل بيت المال إلى وسيلة للادخار السياسي، واعتمد مبدأ التوزيع السريع والعادل لما يرد إليه من موارد. وتذكر المصادر التاريخية أنه كان إذا فرغ من تقسيم المال أمر بكنس بيت المال، ثم صلى فيه ركعتين، في دلالة رمزية واضحة على أن المال العام وُضع ليُصرف في مصالح الناس لا ليُحتجز[٢].

وقد وجّه الإمام موارد بيت المال نحو مجالات تخدم البناء الاقتصادي والاجتماعي، مثل إعانة الفقراء والمحتاجين، ورعاية الأيتام والأرامل، وتأمين أرزاق الجند، والإنفاق على المرافق العامة. ويشير بعض المؤرخين إلى أن هذه السياسة أسهمت في تقليص الفوارق الاجتماعية، ومنعت تركز الثروة في أيدي فئة محدودة، بخلاف ما كان سائدًا في بعض المراحل السابقة[٣].

ثالثًا: عدالة التوزيع ومبدأ المساواة

تُعد سياسة الإمام علي (عليه السلام) في عدالة التوزيع من أكثر سياساته إثارة للجدل في عصره، إذ ألغى الامتيازات الطبقية في العطاء، وقرّر المساواة التامة بين المسلمين، فلا فضل لعربي على أعجمي، ولا لقرشي على غيره في المال العام. وقد عبّر الإمام عن هذا المبدأ بقوله: «المال مال الله، يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد»[٤].

ومن أبرز الشواهد التاريخية التي تؤكد صرامة الإمام في هذا النهج قصته مع أخيه عقيل بن أبي طالب (رضي الله عنه)، حين طلب منه زيادة في عطائه من بيت المال بسبب فقره وكثرة عياله، فرفض الإمام ذلك رفضًا قاطعًا، وقرب إليه حديدة محماة ليبيّن له فداحة

---

١) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج دار المعرفة،القاهرة، ١٩٧٩: ٧٢.

٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١ ،دار إحياء الكتب العربية،بيروت، ١٩٦٥: ٢٥٢.

٣) أحمد أسعد محمود، المصدر السابق: ١٤٥.

٤) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ ، دار التراث،بيروت، ١٩٦٧: ٩٨.

الظلم في المال العام، قائلاً: «أتئن من حديدة أحماها إنسانها للعبه، وتجرني إلى نار سجرها جبارها لغضبه؟»[١]. وقد تحولت هذه الواقعة إلى نموذج أخلاقي وسياسي يُستشهد به في النزاهة المالية والالتزام الصارم بعدالة التوزيع.

رابعا: البعد الاجتماعي للتنمية الاقتصادية

ارتبطت التنمية الاقتصادية في فكر الإمام علي (عليه السلام) ارتباطًا وثيقًا بالبعد الاجتماعي والإنساني، إذ لم يكن الهدف من تنمية الموارد زيادة دخل الدولة فحسب، بل ضمان حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع. وقد حمّل الإمام الدولة مسؤولية مباشرة في رعاية الطبقات الضعيفة، مؤكدًا في عهده لمالك الأشتر: «الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم، والمساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنى»[٢].

ويكشف هذا التوجه عن إدراك عميق للعلاقة بين العدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي، إذ إن إهمال الفقراء يؤدي إلى اضطراب المجتمع وخلخلة الأمن، في حين أن رعايتهم تسهم في تحقيق السلم الاجتماعي وتعزيز الثقة بين الحاكم والمحكوم[٣].

خامسا: أثر سياسة الإمام علي (عليه السلام) في الاستقرار الاقتصادي

على الرغم من قصر مدة خلافة الإمام علي (عليه السلام) وكثرة التحديات السياسية والعسكرية التي واجهها، فإن سياسته القائمة على التنمية وعدالة التوزيع أسهمت في الحد من مظاهر الفساد المالي، وتقليص التفاوت الطبقي، وتعزيز الرقابة الأخلاقية على المال العام. ويذهب عدد من الباحثين المعاصرين إلى أن هذه السياسة تمثل أحد أوضح النماذج التاريخية لما يمكن تسميته بـــ«الاقتصاد الأخلاقي» في الإسلام[١].

يتبين مما سبق أن الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قد قدّم تجربة رائدة في الجمع بين التنمية الاقتصادية وعدالة التوزيع، مستندًا إلى رؤية شرعية وأخلاقية متكاملة. فقد جعل من بيت المال أداة لتحقيق الصالح العام، وربط ازدهار الاقتصاد بصيانة العدالة

---

١) الشريف الرضي، نهج البلاغة: ٣٢٥.

٢) الشريف الرضي، نهج البلاغة: المصدر السابق: ٤٢٧.

٣) محمد عمارة، الإسلام والعدالة الاجتماعية ، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨: ٨٩.

١) عبد الحسين شعبان، الإمام علي: صوت العدالة الإنسانية دار الطليعة،بيروت، ٢٠٠٦: ١٧٣.

الاجتماعية، وهو ما يمنح هذه التجربة التاريخية قيمة علمية ومنهجية عالية في دراسات المالية العامة الإسلامية.

الخاتمة

تُبرز دراسة بيت مال المسلمين في عهد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بوضوح أن الإدارة المالية لم تكن مسألة تقنية أو إجرائية فحسب، بل كانت جزءًا لا يتجزأ من المشروع الأخلاقي والسياسي للدولة الإسلامية. فقد قدّم الإمام نموذجًا فريدًا للحاكم الذي ينظر إلى المال العام بوصفه وسيلة لتحقيق العدل، لا أداة لترسيخ السلطة أو شراء الولاءات.

لقد كشف البحث أن الإمام علي (عليه السلام) واجه واقعًا اقتصاديًا معقدًا، اتسم بترسّخ الامتيازات الطبقية وتفشي الفساد المالي، إلا أنه تعامل مع هذه التحديات بسياسة حازمة أعادت الاعتبار لمبدأ المساواة، وربطت الإنفاق العام بالمصلحة العامة لا بالمكانة الاجتماعية أو القرب من السلطة. كما أن إصراره على استرداد الأموال المنهوبة، ورفضه لأي تساهل في المال العام مع أقرب الناس إليه ؛ يعكس عمق التزامه بمبدأ النزاهة والعدل.

ومن جهة أخرى، أوضحت التجربة العلوية أن التنمية الاقتصادية في الإسلام لا تنفصل عن البعد الاجتماعي، فإعمار الأرض وزيادة الموارد لا قيمة لهما ما لم يقترنا بعدالة التوزيع وصيانة كرامة الإنسان. وقد نجح الإمام علي (عليه السلام) في ترسيخ هذا الفهم من خلال توجيه بيت المال لخدمة الفقراء والمحتاجين، وتحقيق حد الكفاية، ومنع تركز الثروة في أيدي فئة محدودة.

وفي ضوء ما تقدّم، يمكن القول إن سياسة الإمام علي (عليه السلام) في إدارة بيت مال المسلمين تمثل نموذجًا تاريخيًا متكاملًا لـــ«الاقتصاد الأخلاقي» في الإسلام، وهي تجربة لا تقتصر أهميتها على بعدها التاريخي، بل تمتد لتقدّم دروسًا عملية يمكن الإفادة منها في واقعنا المعاصر، ولا سيما في إصلاح أنظمة المالية العامة، وتعزيز الشفافية، ومكافحة الفساد، وبناء دولة تقوم على العدالة الاجتماعية وسيادة القانون.

قائمة المصادر

١. ابن أبي الحديد المعتزلي، شرح نهج البلاغة، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٥٩.

٢. ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج ١ ،دار إحياء الكتب العربية،بيروت، ١٩٦٥.

٣. ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩١: ٢/ ١١٠.

٤. ابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣: ج١.

٥. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج دار المعرفة،القاهرة، ١٩٧٩.

٦. أحمد أسعد محمود، السياسة الاقتصادية في خلافة الإمام علي بن أبي طالب ، دار النفائس،عمّان، ٢٠١٠.

٧. باقر شريف القرشي، حياة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، دار الأضواء، بيروت، ١٩٩٠.

٨. رفعت المحجوب، مالية الدولة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠.

٩. ريتشارد موسغريف، المالية العامة في النظرية والتطبيق، ترجمة حامد عبد المجيد، دار المريخ، القاهرة، ١٩٩٩.

١٠. الشريف الرضي، نهج البلاغة (حكم الإمام علي)، دار المعرفة، بيروت، (بلا تاريخ): حكمة رقم ٣٢٨.

١١. شوقي أحمد دنيا، السياسة المالية في الإسلام (القاهرة: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧).

١٢. صائب عبد الحميد، تاريخ الإسلام: عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، دار الغدير، بيروت، ٢٠٠١.

١٣. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٤ ، دار التراث،بيروت، ١٩٦٧.

١٤. عبد الحسين شعبان، الإمام علي: صوت العدالة الإنسانية دار الطليعة،بيروت، ٢٠٠٦.

١٥. محمد باقر الصدر، اقتصادنا ، دار التعارف، بيروت، ١٩٨٧.

١٦. محمد عمارة، الإسلام والعدالة الاجتماعية ، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨.

١٧. محمود الخالدي، السياسة المالية في الإسلام، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٠.